في تسميته اشتمالا على ما اشرنا اليه ليس اشتمال احد على الآخر بل لان اول الكلام مشتمل على آخره اجمالا فان قولك سلب زيد ثوبه يعني سلب شيئ من زيد ثوبه فانا نعلم ان المسلوب ليس نفس زيد بل شيئ مما يتعلق به ومن ثم يقال ان في بدل الاشتمال ذكر الشيئ اجمالا ثم تفصيلا وكذا في بدل البعض فيهما في الايضاح اقوى من بدل الكل وان كان اضعف منه في التقرير لاشتماله على ذكر الشيئ صريحا مرتين

وما قيل ان مسعودا خبر لازال وكاسمه حال من الضمير المستكن في لازال ليس بسديد لان الحال قيد لعامله وهو اي عامله ههنا اي لازال دعاء للمولود والقيد ينافيه اي ينافي الدعاء لان الدعاء المطلق افصح واولى من المقيد وقيل ان مسعودا خبر لازال وكاسمه متعلق به وقدم على كلا التقديرين للسجع ولم يتعرض اليه الشارح لان فيه تقييد الدعاء وتكلف التقدم والتاخر ايضا وانما يقال لهذه الافعال ناقصة لانها لا تتم بانفسها كلاما تاما اذ لو كنت ساكتا على مرفوع كان لم يكن كلاما كما اذا لفظت بالمبتداء وحده ومن ثم بالفتح والتشديد وقد يكتب بالهاء فرقا بينه وبين ما هو بالضم والتشديد والزيادة بالخفيف او لى اي ولاجل انها لا تتم بانفسها كلاما تاما عدلوا عن تسميته مرفوع هذه الافعال فاعلا لقصوره عن رسم الفاعل اي علامته وخاصته وهو اي رسمه ان يتم الكلام به وبهذا القول في منصوبها حيث لم يسموه مفعولا به لانه ليس على رسمه بل هو زائد عنه اذ لا يتم الكلام بدونه وهو اي

اي رسم المفعول كونه فضلة يتم الكلام بدونه ويجوز تقديم اخبار هذه الافعال آلنا قصة على اسمائها مثل كان قائما زيد لانه كتقديم المفعول على الفاعل وهو جائز وفي هذه الافعال تجوز تقديم اخبارها على انفسها مثل قائما كان زيد وهو اي تقديم اخبارها على انفسها على ثلثة اقسام قسم يجوز بالاتفاق وهو مبتدؤ من كان منتقه الراح لانها افعال متصرفة هذا على راي الجمهور خلافا للزجاج وتابعه فانهم قالوا ان جميع الافعال آلنا قصة حروف كونها دالة على معنى في غير ما حيث جاءت لتقرير الخبر للمبتداء على صفة موافقا لما قاله المنطقيون فجاز تقديم المنصوب عليها كما جاز تقديم المفعول المنصوب على سائر الافعال نحو زيدا ضربت وقسم لا يجوز تقديمه اتفاقا وهو ما فيه وجدة اوله لفظ ما من هذه الافعال وهو خمسة افعال وكلمة ما مانعة من التقديم لانها اما نافية وهي في ما زال وما انفك وما فتئ وما برح قلما اي لما النافية صدر الكلام لكونه مغير الكلام من الثبوت الى النفي والمغير قبل المغير اوليعلم ان الكلام على النفي من اول الامر واما وهي في ما دام فلا يتقدم معمولها عليها لان معمول المصدر لا يتقدم عليه وقسم مختلف فيه وهو ليس ذهب الكوفيون وكثير من المحققين كعبد القاهر وابن الانباري وغيرهما من متاخري ائمة النحو الى عدم جواز تقديمه عليه والصحيح الجواز وهو مذهب اكثر البصريين نحو قائما ليس زيد ولو قوعه في القرآن نحو يوم يأتيهم في قوله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم واذا تقدم معمول

مصدرية ح